

١٥. شرح الرسالة للإمام محمد بن إدريس الشافعي | الشيخ د.

عبدالله العنقري

عبدالله العنقري

بسم الله الرحمن الرحيم. قال الامام الشافعي رحمه الله قال ولهذا اشباه في السنة من الناسخ والمنسوخ. وفي هذا دلالة على ما كان في مثل معناها ان شاء الله. وكذلك له اشباه في كتاب الله قد وصفنا بعضها في كتابنا هذا. وما بقي مفرق في احكام - [00:00:00](#) القرآن والسنة في مواضعه. قال فقال فاذا ذكر قول رحم الله قال الاولى. القائل الاول هنا الشافعي يقول فقال ينقل عن المناقش له الذي سبق نقل كلامه منذ صفحات. المناقش يقول للشافعي الان فاذا ذكر من الاحاديث المختلفة التي لا - [00:00:20](#) دلالة فيها على ناسخ منسوخ الى اخره. اذا قوله قال فقال القائل الاول هو الشافعي. والقائل الثاني هو مناقش الشافعي. نعم. احسن الله اليكم قال فقال فاذا ذكر من الاحاديث المختلفة التي لا دلالة فيها على ناسخ ولا منسوخ. والحجة فيما ذهبت اليه منها دون ما - [00:00:40](#)

تركت يعني هو يقول يعني يريد الشافعي ان يقرب مسائل. الاختلاف كما يكون بناسخ ومنسوخ يكون بغيره السائل هذا يطلب من الشافعي ان يذكر اختلافا ليس من قبيل الناسخ والمنسوخ - [00:01:00](#) بل يكون سببه ماذا؟ يكون سببه تفاوت الاحوال كصلاة الخوف. تارة يكون العدو جهة القبلة. فيصلي النبي صلى الله عليه وسلم بهم جميعا لان العدو امامهم. وتارة يكون العدو في غير جهة القبلة. فتأتي صيغة اخرى في - [00:01:16](#) يصلي فيها صلى الله عليه وسلم بغير الصيغة الاولى. هل هذا اختلاف تضاد؟ لا. اختلاف بسبب فوات الاحوال. فالعدو اذا كان في القبلة غير ما اذا كان العدو ستتجه الى القبلة وسيكون في خلفك وتصلي. لهذا جاءت صيغة - [00:01:36](#) صفة صلاة الخوف والعدو في القبلة وجاءت صفة اخرى والعدو في غير القبلة. يأتي ان شاء الله تفصيل لها بعضهم يبقي تجاه العدو اذا كان في غير القبلة حتى لا يهاجم المسلمين اثناء صلاتهم - [00:01:56](#) خلاف الاحوال هنا اوجب اختلاف هيئات الصلاة وهكذا امثلة اخرى. فالشافعي يقول ليس الاختلاف فقط بين الناسخ والمنسوخ لا. يكون الناسخ الاختلاف لاختلاف الاحوال بين هذا الحال وهذا الحال فجاءت الصلاة على هذه الهيئة حالة اخرى لها نوع من الصلاة وصيغة - [00:02:16](#)

اخرى. نعم. احسن الله اليكم. قال رحمه الله فقلت له قد ذكرت قبل هذا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى صلاة يوم ذات الرقاء فصاف بطائفة وطائفة في غير صلاة بازاء العدو. فصلى بالذين معه ركعة - [00:02:36](#) واتموا لانفسهم ثم انصرفوا فوقفوا بازاء العدو. وجاءت طائفة وجاءت الطائفة الاخرى. وصلى بهم الركعة التي بقيت عليه ثم ثبت جالسا واتموا لانفسهم ثم سلم بهم. هذه صيغة غزوة ذات الرقاق صف النبي صلى الله عليه وسلم بطائفة - [00:02:56](#) من اصحابه طائفة اخرى صارت ترقب العدو بازاء العدو. صلى بالذين معه صلى الله عليه وسلم ركعة واحدة. وثبت صلى الله عليه وسلم في الصلاة لم يسلم. اتموا لانفسهم ثم سلموا فوقفوا - [00:03:16](#) جاء العدو وجاءت الطائفة التي كانت تحرس فصلى بهم صلى الله عليه وسلم الركعة التي بقيت عليه هو هي بالنسبة له الركعة الثانية وبالنسبة لهم الاولى. لما صلى صلى الله عليه وسلم الركعة الثانية ماذا فعل؟ ثبت جالسا. فقام - [00:03:36](#) واتموا لانفسهم ثم سلم بهم عليه الصلاة والسلام. فحصلت كل طائفة منهم ركعة مع النبي صلى الله عليه وسلم وصلت ركعة منفردة

قطعا لم ينفردوا لكن صلت ركعة لنفسها والنبي صلى الله عليه وسلم في الصلاة - [00:03:56](#)

هذه صفة. السبب ما هو؟ العدو ليس في جهة القبلة فلا يصح ان يصلوا جميعا ثم ييغتهم العدو من خلفهم لا بد ان يكون هناك من يحرس. نعم. احسن الله اليكم. قال وروى ابن عمر - [00:04:16](#)

رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه صلى صلاة الخوف خلاف خلاف هذه الصلاة في بعض امرها فقال صلى ركعة بطائفة وطائفة بينه وبين العدو. ثم انصرفت الطائفة التي وراءه فكانت بينه وبين - [00:04:31](#)

وجاءت الطائفة التي لم تصلي معه فصلى بهم الركعة التي بقيت عليه من صلاته. وسلم ثم انصرفوا ففوضوا مع قال وروى ابو عياش الزراقي من صيغة اخرى صلى الله عليه وسلم ركعة بطائفة وطائفة بينهم - [00:04:51](#)

وبين العدو انصرفت الطائفة التي وراءه فكانت بينه وبين العدو. جاءت الطائفة التي لم تصلي فصلى بهم الركعة التي بقيت عليه من صلاته. وسلم ثم انصرفوا هذه هذه الصيغة الاولى. هذا الحال هذه الصيغة رواها ابن عمر رضي الله تعالى عنهما. نعم - [00:05:11](#)

احسن الله اليكم. قال رحمه الله وروى ابو عياش الزراقي ان النبي صلى الله عليه وسلم يوم عسفان وخالد بن الوليد بينه وبين القبلة فصاف بالناس معه معا. ثم ركع وركعوا معه ثم سجد فسجد - [00:05:31](#)

معه طائفة وحرصته طائفة. فلما قام من السجود سجد الذين حرسوه ثم قاموا في صلاته. هذه صيغة اخرى في عسفان قرب مكة قبل ان يسلم خالد رضي الله عنه كان معه عدد قليل نحو من مئتين والنبي صلى الله عليه وسلم معه - [00:05:51](#)

نحو من الف وخمسمائة صف النبي صلى الله عليه وسلم بهم جميعا ركع صلى الله عليه وسلم ركعوا جميعا لان الركوع لا تضع وجهك ساجدا في الارض بحيث لا ترى من يأتي اليك من العدو. الركوع تستطيع ان تلمح له - [00:06:11](#)

عدو وانت راكع ثم سجد صلى الله عليه وسلم فسجدت طائفة طائفة اخرى بقيت لم تسجد وحرصته يعني حتى لا يأتي العدو وهم ساجدون. فلما قام من السجود سجد الذين حرسوه ثم قاموا - [00:06:29](#)

فهذه الان هذا لا يسمى اختلافا بمعنى انه يقال. هذه صيغة عارضت الصيغة السابقة. ولا يقال هذه الصيغة ناسخة تلك الصيغة لا هذا الاختلاف مقصود وهو بسبب اختلاف حال العدو لان العدو اذا كان قليلا مثل ما حصل في - [00:06:49](#)

وايضا في جهة القبلة تستطيع ان تراه فانك تصلي بالجيش مجتمعين. لكن عند السجود ما يسجد الجميع. يسجد بعضهم دون بعض فاذا قام النبي صلى الله عليه وسلم الذين وقفوا ولم يسجدوا يسجدون ثم يجلسون للجلسة بين السجدين ثم يسجدون الثانية

ويلحقون بالنبي صلى الله عليه وسلم - [00:07:09](#)

في الركعة الثانية. نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله وقال جابر رضي الله عنه قريبا من هذا المعنى قال وقد روي ما لا يثبت مثله بخلافه بخلاف كلها. قال فقال لي قائل وكيف صرت الى الاخذ بصلاة النبي صلى الله عليه وسلم يوم ذات الرقاع دون غيرها -

[00:07:32](#)

فقلت اما حديث ابي عياش وجابر في صلاة الخوف فذلك اقول. اذا كان مثل السبب الذي صلى له تلك الصلاة. نعم. يقول اذا وجد اذا نفس السبب عملنا بحديث ابي عياش وجابر. يقول انت لماذا اخذت بصلاة النبي صلى الله عليه وسلم يوم ذات الرقاع؟ قال اذا

وجد الحال الذي - [00:07:55](#)

ذكر في حديث ابي عياش وجابر فلا اشكال. وان يوجد السبب. فهذه صيغة يؤخذ بها. نعم احسن الله اليكم. قال قال رحمه الله قال وما هو؟ قلت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في الف واربعمائة - [00:08:15](#)

وكان خالد بن الوليد في مئتين وكان منه بعيدا في صحراء واسعة لا يطمع فيه لقلة من معه وكثرة من معه رسول الله صلى الله عليه وسلم. وكان الاغلب منه انه مأمون على ان يحمل عليه. ولو حمل من بين يديه رآه. قد حرس منه - [00:08:35](#)

اذ كان لا يغيب عن طرفه. فاذا كانت الحال بقلة العدو فاذا كانت الحال قلة العدو وبعده وان لا حائل دونه يستتره. كما وصفت امرت بصلاة الخوف هكذا. يقول هذا الان اذا وجد هذا الحال - [00:08:55](#)

في هذه في هذه الامور والاعتبارات الثلاثة. اذا كان العدو قليلا وهو بعيد ليس قريبا من المسلمين. وليس هناك حائل من جبل او بناء

او نحوه يمكن ان يعبر العدو اليه ثم ييغت من بعد - 00:09:15

وانما هو في موضع نائية وفي صحراء شاسعة. لا اشكال ان يصل الى ان يصلي الجميع. لانه لو تقدم الجيش لو تقدم جيش الكفار امكن الاستعداد له قبل ان يصل. نعم - 00:09:34

احسن الله اليكم. قال رحمه الله قال فقال قد عرفت ان الرواية في صلاة ذات الرقاع لا تخالف هذا لاختلاف الحالين. قال فكيف خالفت حديث ابن عمر؟ حديثا. قال فكيف خالفت حديث ابن عمر؟ نعم - 00:09:49

قال فقلت له رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم خوات بن جبير وقال سهل ابن ابي حنيفة بقريب من معناه حفظ عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه انه صلى صلاة الخوف ليلة العرير كما روى خوات بن جبير عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:10:09
وكان خوات متقدم الصحبة والسن. فقال فهل من حجة اكثر من تقدم صحبتته قال فقلت نعم ما وصفت فيه من الشبه بمعنى كتاب الله؟ قال فاين الشبه بكتاب الله يعني ان - 00:10:29

الصيغة التي وردت في هذا الحديث اقرب الى الاية. التي فيها قسمة الجيش الى طائفتين. نعم احسن الله اليكم. قال فاين يوافق كتاب الله؟ قلت قال الله واذا كنت فيهم فاقمت لهم الصلاة فلتقم طاعة - 00:10:49

طائفة منهم معك. وليأخذوا اسلحتهم فاذا سجدوا فليكونوا من ورائكم. ولتأتي طائفة اخرى لم يصلوا فليصلوا معك. وليأخذوا حذرهم واسلحتهم. ود الذين كفروا لو تغفلون عن اسلحتكم وامتعتكم فيميلون عليكم ميلة واحدة. ولا جناح عليكم ان كان بكم اذى من مطر او كنتم مرضى ان - 00:11:08

اقطعوا اسلحتكم وخذوا حذرهم وقال فاذا طمأننتم فاقيموا الصلاة ان الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا. يعني والله اعلم. فاقيموا الصلاة كما كنتم تصلون في غير الخوف. فلما فرق الله بين - 00:11:38

الصلاة في الخوف وفي الامن حياطة لاهل دينه ان ينال منهم عدوهم غرة. فتعقبنا حديث خوات بن جبير رضي الله عنه والحديث الذي يخالفه فوجدنا حديث خوات بن جبير اولى بالحزم في الحذر منه. واحرى ان تتكافئ الطائفتان في - 00:11:58
قال وذلك ان ان الطائفة التي تصلى مع الامام قال وذلك ان الطائفة التي تصلى مع الامام اولا محروسة بطائفة في غير صلاة.

والحارس اذا كان في غير صلاة كان متفرغا من فرض الصلاة - 00:12:18
قائل وقاعدا ومنحرفا يمينا وشمالا وحاملا ان حمل عليه ومتكلما ان خاف عجلة من عدوه. ومقاتلا ان امكانته فرصة غير محول بينه وبين هذا في الصلاة ويخفف الامام بمن معه الصلاة اذا خاف - 00:12:38

العدو بكلام الحارس لم يقل في هذا الحديث حديث خوات مزيد حزم وحذر من العدو. اذا فرقت طائفة تفريغا تاما وقيل انتم احرصوا ولا تصلوا. فاذا الطائفة هذه صليتم. يقول هذا اولى بالحزم حتى لا ييغت العدو المسلمين في اثناء ذلك. لانهم اذا - 00:12:58

الطائفة التي تحرص اذا لم تكن تصلي فانها تستطيع ان تكرر وتستطيع ان تتكلم وتستطيع ان تستعد للعدو وتخبر سر الامام فيخفف الصلاة بالطائفة الذين معه فيفرغ من صلاته ويلحقون بالطائفة التي اه - 00:13:28

اه وقفت العدو لكن كما قلنا الحال يقتضي ان تتغير صور هذه الصلاة بحسب موقع العدو في القبلة او غيره. نعم. احسن الله اليكم. قال رحمه الله وكان الحق للطائفتين معا سواء - 00:13:48

فكانت الطائفتان في حديث خوات سواعد تحرس كل واحدة من الطائفتين الاخرى والحارسة خارجة من الصلاة سوف تكون الطائفة الاولى قد اعطت الطائفة التي حرسها مثل الذي اخذت منها فحرسها خلية من الصلاة خلية - 00:14:08

يعني خالية ما شاء الله عليكم. فحرسها خلية من الصلاة. فكان هذا عدلا بين الطائفتين يعني يصيب كل طائفة ما يصيب الطائفة الاخرى. هذي تحرس وتصلي وهذي تحرس وتصلي. هذا مراد بالعدل هنا. نعم. احسن الله اليكم. قال وكان - 00:14:28

حديث الذي يخالف حديث خوات بن جبير على خلاف الحذر. تحرص الطائفة الاولى في ركعة ثم تنصرف المحروسة قبل تكمل الصلاة. فتحرس ثم تصلي. الطائفة الثانية محروسة بطائفة في صلاة - 00:14:48

ثم يقضيان جميعا لا حارس لهما لانه لم يخرج من الصلاة الا الامام. وهو وحده ولا يغني شيئا. فكان هذا خلافا ايها القوة في المكيدة. وقد اخبرنا الله انه فرق بين صلاة الخوف وغيرها. نظرا لاهل دينه. نعم - [00:15:08](#)

احسن الله اليكم. قال رحمه الله وقد اخبرنا الله انه فرق بين صلاة الخوف وغيرها نظرا لاهل دينه. الا ينال منهم عدو غرة ولم تأخذ الطائفة الاولى من الآخرة مثل ما اخذت منها. ووجدت ووجدت الله ذكر صلاة الامام والطائفتين مع - [00:15:28](#)

ولم يذكر على الامام ولا على واحدة من الطائفتين قضاء. فدل على فدل ذلك على ان حال الامام ومن خلفه في انهم يخرجون في الصلاة لا قضاء ليهم سواء. وهكذا حديث خوات وخلاف الحديث الذي يخالفه. قال - [00:15:48](#)

الشافعي فقال فهل للحديث الذي تركت وجه غير ما وصفت؟ قلت نعم يحتمل ان يكون لما جاز ان صلى صلاة الخوف على صلاة الصلاة على خلاف الصلاة في غير الخوف. جاز لهم ان - [00:16:08](#)

صلوها كيفما تيسر لهم. وبقدر حالاتهم وحالات العدو. اذا اكملوا العدد فاختلف صلاتهم. وكلها مجزئة عنهم. هذا ما ينبغي تأكيده. مهما ترجح نوع من صلاة الخوف على نوع اخر. فينبغي التأكيد على انها - [00:16:28](#)

كلها مجزئة ما دامت ثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم العالم قد يرجح. كما رجح هو رحمه الله ان مثلا في حديث خوات ان فيه مزيد حذر او نحو ذلك لكنه لا يبطل - [00:16:48](#)

بقية الصور لانها اذا كان ثابتا عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا مثل ما نقول مثلا في ترجيح احد انواع الاستفتاح من اهل العلم من يقول ارجح الاستفتاح الذي كان يجهر به عمر رضي الله عنه ويعلمه الناس بمحضر من - [00:17:00](#)

وهو سبحانه اللهم وبحمدك وتبارك اسمك الى اخره. قال لانه على مشهد من الصحابة. ومنهم من يقول رجح حديث اللهم باعد بيني وبين خطاياي لانه في الصحيحين. لكن هذا في هذا. وهكذا ما تقدم في صيغ الصيغ التي علمها النبي صلى الله عليه وسلم للصحابة. الصيغة التي رواها ابن مسعود في التحيات - [00:17:19](#)

الصيغة التي رواها ابن عباس في التحيات. هكذا ما تقدم ايضا في صحيح مسلم. في صيغ الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم. على ازواجه وذريته على محمد وعلى ال محمد. على ال محمد صيغ متفاوتة. فالحاصل انه قد يرجح العالم - [00:17:39](#)

احدى الصيغ كما رجح كثير من اهل العلم صيغة ابن مسعود رضي الله تعالى عنه. ورجح اخرون صيغة ابن عباس في التحيات. فهنا قد يرجح العالم صفة في صلاة الخوف لان فيها كما قال الشافعي اه لان فيها مزيد حذر ونحو ذلك لكنه لا ينفي الصيغ والصوم - [00:17:59](#)

الاخرى التي تكون لهذه الصلاة. نعم احسن الله اليكم. قال رحمه الله وجه اخر من الاختلاف. قال الشافعي قال لي قائل قد اختلف في التشهد. فروى ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يعلمهم التشهد كما يعلمهم السورة من القرآن. فقال في مبتداه ثلاث - [00:18:19](#)

فكلمات التحيات لله فبأي التشهد اخذت؟ فقلت اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عروة عن الرحمن ابن عبد القارئ عن عبد الرحمن ابن عبد القاري انه سمع عمر ابن انه سمع عمر ابن - [00:18:42](#)

الخطاب انه سمع عمر بن الخطاب انه سمع عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول على المنبر وهو يعلم الناس التشهد يقول قولوا التحيات لله الزاكيات لله الصلوات لله. السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته - [00:19:02](#)

السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين. اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله. قال الشافعي فكان هذا الذي من سبقنا بالعلم من فقهاءنا صغارا. ثم سمعناه باسناد وسمعنا ما خالفه. فلم نسمع اسنادا في التشهد - [00:19:22](#)

يخالفه ولا يوافقه اثبت عندنا منه. وان كان غيره ثابتا ما تقدم. يقول سمعنا هذا من فقهاءنا ونحن صغار ثم سمعناه باسناده وسمعنا ما خلفه لم نسمع اسنادا في التشهد اثبت عندنا منه. وان كان غيره ثابتا يعني يختار هذا - [00:19:42](#)

وان كان غيره ثابتا فالامر كما تقدم هي مجرد امثلة سواء صفة صلاة الخوف او صيغ التشهد او الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم. المهم انه قد يرجح العالم شيئا منها لكنه لا ينفي ما ثبت مما يرجحه غيره. نعم. قال فكان الذي نذهب اليه - [00:20:02](#)

ان عمر رضي الله عنه لا يعلم الناس على المنبر بين ظهراني اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الا على ما علمهم النبي صلى الله عليه فلما انتهى اليها من حديث اصحابنا حديث يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم. صرنا اليه وكان اولي بنا. قال وما هو -

00:20:22

وقال قلت اخبرنا الثقة وهو يحيى ابن حسان عن الليث ابن سعد. عن ابي الزبير المكي عن سعيد جبير وطاووس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا التشهد - 00:20:42

كما يعلمنا القرآن فكان يقول التحيات المباركات الصلوات الطيبات لله. سلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته سلام علينا وعلى عباد الله الصالحين. اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله. قال الشافعي فقال - 00:21:02

قال فاني ترى الرواية اختلفت فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم. فروى ابن مسعود خلاف هذا وروى ابو موسى خلاف هذا وجابر خلاف هذا وكلها قد يخالف بعضها بعضا في شيء من لفظه. ثم علم عمر خلاف هذا كله في بعض لفظه. وكذلك - 00:21:22 التشهد عائشة وكذلك تشهد ابن عمر. كذلك احسن الله اليكم. وكذلك تشهد عائشة وكذلك تشهد ابن عمر ليس فيها شيء الا في لفظه شيء غير ما في لفظ صاحبه. وقد يزيد بعضها الشيء على بعض - 00:21:42

فقلت له الامر في هذا بين. قال فاذنه لي. قلت كل كلام اريد به تعظيم الله فعلمهم علمه رسول الله صلى الله عليه وسلم. فلعله جعله فلعله جعل يعلمه الرجل فيحفظه. والآخر فيحفظه - 00:22:02

وما اخذ حفظا فاكثروا ما يحترس فيه منه احالة المعنى. فلم تكن فيه زيادة ولا نقص ولا اختلاف شيء من كلامه يحيل المعنى فلا تسع حالاته. فلعل النبي صلى الله عليه وسلم اجاز لكل امرئ منهم كما حفظ. اذ كان لا معنى فيه يحيل شيئا - 00:22:22 ما عن حكمه ولعل من اختلفت روايته واختلف تشهده انما توسعوا فيه فقالوا على ما حفظوا وعلى ما حضرهم واجز لهم النبي صلى الله عليه وسلم اجاز لكل امرئ منهم كما حفظ. يعني في حديث ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم علمه هذه الصيغة كما يعلمه - 00:22:42

هم القرآن. كذلك ابن مسعود وفي حديث ابن مسعود كفي بين كفيه. كل هذه صبغ لا اشكال فيها لا شك ان النبي صلى الله عليه وسلم اذا علم ابن مسعود انه يقر هذه الصيغة. اذا - 00:23:02

ابن عباس انه انقروا هذه الصيغة المهم ان تثبت بالسند فاذا ثبتت بالسند كل على هدى وكل على خير. نعم. احسن الله اليكم قال فلعل النبي صلى الله عليه وسلم اجاز لكل امرئ منهم كما حفظ اذ كان لا معنى فيه يحيل شيئا عن حكمه. ولعل من اختلفت روايته - 00:23:12

اختلف تشهده انما توسعوا فيه فقالوا على ما حفظوا. وعلى ما حضرهم واجيز لهم. قال افتجد شيئا يدل على اجازة ما وصفته فقلت نعم. قال وما هو؟ قلت اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عبد الرحمن بن عبد القاري؟ قال سمعت - 00:23:32

قال سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول سمعت هشام ابن قال سمعت هشام ابن حكيم قال سمعت هشام ابن حكيم ابن حزام يقرأ سورة الفرقان على غير ما اقرأها. وكان النبي صلى الله عليه وسلم اقرأنيها فكدت - 00:23:52

عجلوا عليه ثم املته حتى انصرف ثم لببته بردائه. فجئت به الى النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله اني سمعت هذا يقرأ سورة الفرقان على غير ما اقرأ على غير ما اقرأنيها. فقال - 00:24:12

قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأ فقرأ القراءة التي سمعته يقرأ. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا انزلت. ثم قال لي اقرأ فقرأت فقال هكذا انزلت. ان هذا القرآن انزل على سبعة احرف. فاقرأوا ما تيسر. وضح له الشافعي رحمه - 00:24:32

قال مسألة لما وقع من امر اعظم من مجرد الصيغ هذه. وهو ان القرآن نزل على سبعة احرف. توسعة على امة لانها امة امية لا تقرأ ولا تكتب في عمومها الاغلب. فاقرأ حكيما سورة الفرقان فسمعه عمر رضي الله عنه يقرأها على غير - 00:24:52

ما اقرأه النبي صلى الله عليه وسلم لان نزلت على حرفها يقرأ به. وعلى حرف اخر يقرأ به لا اشكال. فلما رأى عمر ذلك كاد يبادره في الصلاة فتركه حتى سلم ثم لببه برداية يعني اخذ بمجامع ثوبه وجره الى النبي صلى الله عليه وسلم في بعض روايات النبي صلى الله

عليه وسلم قال له ارسله يا عمر - [00:25:12](#)

تغير وجهه ثم امر حكيمًا ان يقرأ فقال هكذا انزل. ثم امر عمران يقرأ فقال هكذا انزلت. ثم قال ان هذا القرآن انزل على سبع احرف فقرأ او ما تيسر. فاذا كان هذا في احرف القرآن. فكيف بالصيغ؟ هذه من باب اولى. نعم - [00:25:32](#)

احسن الله اليكم. قال رحمه الله قال فان كان الله لرأفته بخلقه انزل كتابه على سبعة احرف. معرفة منه لان الحفظ قد يزن ليحل لهم قراءة قراءته وان اختلف اللفظ فيه. ما لم يكن في اختلافهم احوال معنى. كان ما - [00:25:52](#)

سوى كتاب الله اولى به كانما احسن الله اليكم. كان ما سوى كتاب الله اولى ان يجوز فيه اختلاف اللفظ. ما لم المعنى وكل ما لم يكن فيه حكم فاختلاف اللفظ فيه لا يحيل معناه. وقد قال بعض التابعين لقيت اناسا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه - [00:26:12](#) فاجتمعوا في المعنى واختلفوا علي في اللفظ. فقلت لبعضهم ذلك فقال لا بأس ما لم نوح. فقال لا بأس ما لم يحيلوا المعنى. نعم ما دام المعنى لم لم يتغير. فانه لا اشكال انما الاشكال لو تغير - [00:26:32](#)

معنى فصار لهذا اللفظ معنى يخالف المعنى الآخر. هنا يكون الاختلاف. اما ما سواه فالامر فيه انزل القرآن على سبعة احرف هذا كان توسعة على الامة. ثم ان عثمان رضي الله عنه جمع الامة على حرب واحد - [00:26:52](#)

اه نسق المصحف نسخة واحدة ووحدت على الامة القراءة. لان التوسعة السابقة كان المقصود المقصود بها التخفيف على الناس. لكن لما جاء بعض الصحابة من لم يفهم هذا الامر وصار الواحد اذا سمع قراءة من ابي - [00:27:12](#)

تختلف عن القراءة التي اقرأها اياها عثمان. يخاصم هذا علموا ان هؤلاء لم يفقهوا التوسعة التي كانت اول الامر او الناس فجمع الناس اتفاق الصحابة رضي الله عنهم هموم الصحابة على مصحف واحد وصار ذلك ايسر على الامة. نعم - [00:27:32](#)

احسن الله اليكم. قال رحمه الله قال الشافعي فقال ما في التشهد الا تعظيم الله. واني لارجو ان يكون كل هذا فيه واسعا والا يكون الاختلاف فيه الا من حيث ذكرت. ومثل هذا كما قلت يمكن في صلاة الخوف فيكون اذا جاء بكمال الصلاة على اي الوجوه -

[00:27:52](#)

روي عن النبي صلى الله عليه وسلم اجزأه اذ خالف الله بينها وبين ما سواها من الصلوات. ولكن كيف صرت الى اختيار حديث ابن عن النبي صلى الله عليه وسلم في التشهد دون غيره. قلت لما رأيته واسعا وسمعته عن ابن عباس رضي الله عنهما صحيحا. كان -

[00:28:12](#)

اجمع واكثر لفظا من غيره. فاخذت به غير معنف لمن اخذ بغيره مما ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الشافعي رحمه الله صيغة ابن عباس. لانها اكثر في الفاظ في التحيات. يقول اخذت به - [00:28:32](#)

لانها اجمع واكثر لفظا غير معنف لمن اخذ بغيره يعني كصيغة ابن مسعود او غيره. نعم. مما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم. نبداً به ان شاء الله الاسبوع القادم وصلى - [00:28:52](#)

[00:29:02](#) -